﴿ باب الدهر والزمن ﴾

الدهر والزمن (س ١) احمد افندى عبدالكريم بالزقازيق: نقرأ ونسمع كل يوم من مذام الدهر نظما ونثرا من جميع الملل مالا يخفى عليكم ولا نعلم ما يقصدون بالدهر الذى ينسبون اليه افعالا كالرفع والخفض والعسر واليسر وما مسمى هذا الاسم أهى المدة الزمانية ولا دخل لها في الأفعال أم ماذا؟ والحامل لي على هذا السؤال انى سمعت من أحد العلماء حديثاً أدهشنى وهو: « لاتسبوا الدهر فان الدهر هو الله » وقد نرى أكثر سابي الدهر من العلماء الذين لا يغيب عنهم هذا الحديث فما رايكم فى هذا السؤال وفي صحة الحديث أجيبوني ولكم مزيد الشكر ومن الله الاجر

(ج) اختلف العلماء في تفسير الدهر والزمان والنسبة بينهما فقال الراغب الدهر اسم لمدة العالم من مبدإه الى منتهاه ثم صاروا يطلقونه على المدة الطويلة وأما الزمان فيطلق على المدة الطويلة والقصيرة اطلاقاً حقيقياً وزعم السعد ان الدهر طول الزمان . وقد فشا بين الأدباء والشعراء ذم الدهر والزمان ونسبة الحوادث السيئة اليهما وترى شعراء العرب بعد الاسلام قلما يذمون الدهر وإنما يذمون الزمن . ولا يقصد هؤلاء ولا أولئك بالزمن أو الدهر حركة الفلك أو الليل والنهار أو ما يقول المتكلمون في تعريف الزمن « مقارنة متجدد معلوم لمتجدد موهوم » وإنما يقصدون ان تعاستهم أو شقاءهم وكل ما يشكون منه لم يكن من تقصيرهم وإنما علته عدم مواتاة الشؤن الكونية المتعلقة بغيرهم من الخلق ولما كانت هذه الشؤن التي يتوقف عليها النجاح مع سعي الانسان غير معينة صاروا ينسبونها الى أعم

شيء يمكن أن تسند اليه وهو الزمن أو الدهر

وقد حكى الله تعالى عن بعض الملاحدة نسبة الإحياء والاماتة الى الدهر فقال « وقالوا إن هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيي وما يهلكنا الا الدهر وما لهم بذلك من علم ان هم الا يظنون » والظاهر انهم يعنون ان هذا هو المعروف طول الدهر فلا يوجد شيء آخر يحيي ويميت وهذا النفي المطلق جهالة لا دليل عليها . وأما الحديث فقد جاء في صحيح مسلم بلفظ « لا يسب أحدكم الدهر فان الدهر هو الله تعالى » وورد بلفظ آخر عند أبي داود والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وهو : « قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يقول ياخيبة الدهر فاني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره » ورواه غيرهم وله ألفاظ أخرى لا حاجة الى استقصائها . ولم يرد اسم الدهر في أسماء الله تعالى لانه أطلق عليه سبحانه على سبيل التجوز والمعنى فيه ان الشيء الذي يسند اليه الناس الافعال ولا يعرفون حقيقته وانما يسمونه الدهر لأنه غير متعين في علمهم الناقص هو الله جل شأنه لانه هو الفاعل المختار الذي يرجع اليه الامر كله

الدعاء والقضاء وطول العمر (س٢) أحمد أفندي متولي بمصر : اطلعت على حديث في تفسير الخازن هذا نصه : عن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر » وهذا مضاد لما نعتقده من انه لا رد لقضاء الله وان العمر لا يزيد ولا ينقص لقوله تعالى « لكل أجل كتاب » وقوله جل ذكره « فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » فالرجاء افادتنا عن ذلك

(ج) اتفق النقل مع العقل على ان كل ما يقع في الوجود فانما يقع

بحسب ما في علم الله تعالى لأن وقوع شيء على خلاف ذلك يستلزم الجهل وهو محال على الله تعالى فما خالف هذه العقيدة خلافا حقيقيا فهو مردود ونقطع بأنه مكذوب على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا لم يمكن تأويله وإرجاعه اليها . وقد أول العلماء حديث « لا يرد القضاء الا الدعاء » فقالوا قد يكون في علم الله تعالى ان فلانا يصاب بكذا أو يكون بصدد أن يصاب به فيدعو الله فينكشف عنه البلاء الذي كان مقتضيا نزوله او دوامه على عدم الدعاء وانكشافه على الدعاء ويسمون هذا القضاء المعلق . أما القضاء المبرم وهو ما سبق في علم الله تعالى أن يكون لا محالة فهو الذي لا يمكن أن يرد . واذا كان هذا التقسيم لاجل الجواب عن هذا الحديث فهناك أحاديث لا يمكن ان يجاب عنها منها ما أخرجه أبو الشيخ عن أنس مرفوعا « أكثر من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم » وما أخرجه ابن عساكر عن غير ابن أوس مرسلا « الدعاء جند من أجناد الله مجندة يرد القضاء بعد أن يبرم » . والحديثان ضعيفا السند جدا . والحديث الوارد في السؤال رواه الترمذي والحاكم . وقد ذكر المحدثون ان من علامة الحديث الموضوع مخالفته للعقائد القطعية والاصول الثابتة ومنها مخالفته للعقل وللوجود

وأما كون البر يزيد في العمر فقد ورد بمعناه أحاديث في الصحيح وهو كلام في الاسباب لا في علم الله تعالى وقضائه في العباد . قال بعض العلماء في تفسيره ان أهل البر يكونون أهنأ الناس عيشا لما بينهم وبين والديهم وأهليهم وسائر الناس من الحب وحسن المعاملة وهذه هي الزيادة في العمر فان من يعيش بالمناكدة والفجور كأنه لم يعش لأن حياته تذهب سدى . وفيه وجه آخر وهو ان البر وحسن الاخلاق والاعتدال في الامور من

اسباب الصحة واعتدال المزاج والصحة هي مادة طول الحياة في الغالب وهذا انما يأتي بالنسبة لحالة البنية واستعداد الشخص لا بالنسبة لما في علم الله تعالى لانه لا يتغير وأكثر الكلام بين الناس يكون في الاسباب لا في أصول العقائد وقد أوضحنا هذه المسئلة في الدرس ١٦ من الامالي الدينية (راجع ٣:٥٥٨)

رضاع الزوج من الزوجة (س ٣) م . ص . في الجيزة : اذا رضع الزوج ثدي زوجته هل تحرم عليه ؟

(ج) لا فان حكم الرضاع انما يثبت في الصغير عند جماهير العلماء من السلف والخلف والمروي عن الائمة الاربعة وغيرهم انه لا تأثير له بمد الحولين وفيه حديث رواه الدارقطني عن ابن عباس « لا رضاع الا ما كان في الحولين » وفي حديث صححه الترمذي عن ام سلمة « لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الفطام » والمراد بفتق الامعاء كونه عمدة في التغذية ولكن وردت أحاديث اصح من هذه في التحريم برضاع الكبير وقد أجابوا عنها بما يحتمل البحث ومن أراد الاحتياط فليجتنب كل ما فيه خلاف . وأما سؤالكم الاول فاننا لم نفهمه وسنجيب عن اقتراحكم في الطلاق عند سنوح الفرصة .

القسم السياسي

﴿ فرنسا والاسلام ﴾

لا تزال دولة فرنسا في حيرة وعمه لا تهتدي معهما الى طريقة تطمئن اليها في سياسة مستعمراتها الاسلامية فكتابها من الفلاسفة والسياسيين يواصلون البحث في الاسلام على مر الايام والاعوام لأجل اشراع هذه